

REF:

02665 / 2018

التاريخ: 2018/11/13

المحترمين،

السادة / بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: موافقة هيئة أسواق المال على شراء أو بيع 10% من أسهم الخزينة

بالإشارة إلى الموضوع المذكور أعلاه ، و عملاً بأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية ،

مرفق لعنياتكم موافقة السادة / هيئة أسواق المال على تجديد حق شراء أو بيع 10% من أسهم الشركة التجارية العقارية (ش.م.ك.ع) (أسهم الخزينة) بتاريخ 08/11/2018 وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ الموافقة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،،،

م.عبدالمطلب عبد المناف معرفي
الرئيس التنفيذي لمجموعة الشؤون الفنية

ث13

ملحق رقم (11)

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

ال تاريخ	اسم الشركة المدرجة	المعلومات الجوهرية	اثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة
التاريخ			
2018/11/13	الشركة التجارية العقارية (ش.م.ك.ع)	الحصول على موافقة السادة / هيئة اسواق المال على تجديد حق شراء أو بيع 10% من أسهم الشركة التجارية العقارية ش.م.ك.ع (أسهم خزينة) بتاريخ 08/11/2018 وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ الموافقة .	
			لا يوجد

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر ، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة ، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر ذلك على ذكر المعلومة والأثر المالي المرتبط على تلك الشركة بعينها .



٢٠١٨



الشركة التجارية لعقارات ٢ العقارية (ش.م.ك) عامرة
The Commercial Real Estate Co.kscb

١٢ NOV 2018

٨٤ / ١٩٧٩

Received

المحترمين

السادة / الشركة التجارية العقارية (ش.م.ك) عامرة


تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، والى طلبكم المؤرخ 01/11/2018، والى كتابكم المؤرخ في 01/11/2018، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة إلا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولا نحثه التنفيذية وتعديلاتها.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (11-14) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، والمتعلقة بال报ير ديع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،



مبارك عبد الله الرفاعي
مدير إدارة تمويل وحوكمته الشركات



نسخة إلى:

- وزارة التجارة الصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية